للظالمين خاصة فلو كان الظالمون يصل اليهم اثر الفتنة خاصة بعضا من المخاطبين
فلا حاجة الى امر الجميع بالتقوى فان قلت قوله فان وبال الظلم يصيب الظالم
خاصة ينافي قوله اتقوا دنسا لعمكم اثره قلنا يمكن ان يكون المراد من الاثر
العام البلاء الدنيوي فانه قد يعم المذنب وغيره ومن الوبال الواصل الى الظالم خاصة
العقوبة الاخروية فانها لا يصل الى غير الظالم كما قال تعالى ولا تزر وازرة وزر
اخرى وفائدته التنبيه في تخصيصهم بذكر الجار والمجرور من بين الظالمين
لا بد من نكتة هي ما ذكر او منصوب على الجواب بالواو فيكون النهي عن
الجمع بين امرين وهذا اذا كانوا يجمعون بين الجانبين اما اذا لم يكونوا
كذلك فالمناسب الجزم بالعطف حتى يكون النهي متعلقا بكل منها ويشمل كل
عنكم والمراد من ذكر هذه الاحتمالات دفع توهم التكرار في الجملتين المذكورتين
مما يوجب تفواهم عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم واسناد امثال هذا انما يحسن
لمزاوجة في اي اطلاق الماكرية على الله تعالى يحسن عند نسبة المكر الى غيره واما
اطلاقه على الله تعالى من غيره واما اطلاقه على النبي صلى الله عليه وسلم من غير مزاوجة بغير حسن
وهذا هو الذي ذكرنا في تفسير آل عمران ان المكر من حيث انه في الاصل حيلة
تجلب بها خيرا الى الغير بجمعيته لا يسند الى الله تعالى الا على سبيل المقابلة ولا ينظر من
كلامه سبب عدم اطلاقه الآن يقال ان الحيلة لو هم العجز والعجز عليه محال
فان الحيلة مما لا يطلق على الله سبحانه وتعالى لانها من شان العاجزين
والمراد منه التهكم واليقين والجزم التام بكونه باطلا اذ لو احتمل الحقيقة
عندهم لما طلبوا ما يطلبوا اذ لا يطلب العاقل ارسال الحجارة من السماء او
العذاب الاليم على تقدير حقيقة شيء ابدا مع احتمال الحقيقة فعلم ان مقصود

الاستهزاء

الاستهزاء لا الحق مطلقا لتجويزهم ان يكون في فيه ان قوله من عندك يدل
على ان المعلق به كونه حقا بالوجه المذكور الا ان يراد به تاكيد الامر وزيادة
الدلالة والتوقف في اجابة دعائهم فيه انه صح ان ما ذكر ليس بدعا
حقيقة وانما المعنى به التهكم لكن المراد من الدعا ما هو في صورته والدلالة
على ان عذابهم عذاب استيصال والنبي بين اظهرهم خارج عن عادته فان قلت
من اين يعلم ان المراد من العذاب العذاب المذكور قلنا لان العذاب قد وقع
عليهم كالقحط والبوع فيهم فعلم ان العذاب الذي هلاكهم بكليتهم بالاستيصال
او فرضه على معنى في هذا هو الظاهر واما الوجه الاول فبعيد لان الضماير
المذكورة من قبل راجعة الى الكفار واما الثاني فبعيد ان يكن مجرد قولهم اللهم
غفرانك موجبا لرد العذاب مع انهماكهم في الكفر والمعاصي متى زال ذلك
اي متى زال ذلك المانع اي شيء حصل لهم يمنع تعذيبهم في وقت زوال ذلك المانع
ويحتمل ان يراد ها واحد في يرد على هذا الوجه انه ينبغي على هذا ان يقال ان
الذين كفروا ينفقون اموالهم ليصدوا فما فائدة تكرار ينفقون تعالى ثم
يكون عليهم حسرة ثم يغلبون فان قلت الحسرة بسبب عدم الغلبة والفوز
بالمقصد اذا اسلم بعضهم انما قال ذلك نظرا الى قوله تعالى ليميز الله الخبيث
من الطيب اذ لو لم يسلم بعضهم لم تحصل التميز واللام متعلقة بيحشرون
او متعلقة بقوله ثم يكون عليهم حسرة فان وقوع الحسرة المذكورة مستلزمة
فتميز الخبيث من الطيب ان ينتهوا عن معاداة الرسول بالدخول في الاسلام
انما قدر هكذا لان قراءة بالياء للغيبة فلو لم يقدر هكذا لكان الظاهر القراءة
بالتاء للخطاب كما وقع في قراءة بعضهم بالتاء والكاف ويكون تعليقه بانهم اي
اي تعليق قوله تعالى فان الله بما تعملون بصير كما هو قراءة يعقوب بانها الكفار عن

Copyright © King Saud University